

اختصاصات فريق التقييم المستقل

جدول المحتويات

- أ. خلفية عامة 2
- ب. الولاية 2
- ج. العضوية 4
- د. الحوكمة 7
- هـ. طرائق استعراض فريق التقييم المستقل 10
- و. أتعاب وتكاليف تشغيلية 11
- ز. إنهاء العضوية 11
- ح. المبادئ الأخلاقية وتضارب المصالح 12
- الدول الأعضاء المؤهلة للتقديم
تقديم الطلبات
- المرفق ألف: معايير اختيار أعضاء فريق التقييم المستقل 13

خلفية عامة

(1) تنص المادة 21 من البروتوكول المؤسس لمجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي على إنشاء صندوق خاص يعرف باسم صندوق السلام، بهدف توفير الموارد المالية اللازمة ذات الصلة بالسلم والأمن في أفريقيا وعمليات دعم السلام في القارة. وقد أجاز مؤتمر القمة المقرر(ASSEMBLY/AU/DEC 605(XXVII) الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات، كما اعتمده مجلس السلم والأمن خلال اجتماعه ال 689 بتاريخ 30 مايو 2017.

(2) تم تشغيل صندوق السلام رسميا بموجب الصك المؤسس له بوصفه صندوقاً "دولياً" مستقلاً" لمنع وإدارة النزاعات وتعزيز السلم في أفريقيا، ونص على تعيين مجلس أمناء، ولجنة إدارة تنفيذية، ومدير صندوق، وفريق تقييم مستقل، وأمانة صندوق السلام.

(3) فريق التقييم المستقل هو مجموعة محايدة ومستقلة من الخبراء ال معينين من قبل مجلس الأمناء بناء على توصية من لجنة الإدارة التنفيذية مع مسؤولية توفير مراجعة فنية مستقلة صارمة لأداء صندوق السلام وتأثيره التشغيلي وكفاءته على أساس مخصص.

(4) يعمل فريق التقييم المستقل كهيئة استشارية لمجلس الأمناء ولجانه.

(5) تحدد الاختصاصات التالية الوظائف والإجراءات الرئيسية لفريق التقييم المستقل.

أ. الولاية

الاستعراض المستقل

- (1) يجري فريق التقييم المستقل تقييمات مستقلة للصندوق لتقديم تقييم موضوعي لأداء الصندوق وأثره التشغيلي مرة واحدة في السنة على الأقل، وعلى أساس مخصص بناء على طلب مجلس الأمناء أو وفريق التقييم المستقل.
- (2) تتمثل أهداف التقييم في:

- توفير أساس موضوعي لتقييم نتائج عمل الصندوق.
- توفير المساءلة في تحقيق أهداف الصندوق.
- تحسين كفاءة الصندوق عن طريق تحديد الدروس المستفادة من التجربة ونشرها وعن طريق صياغة التوصيات المستخلصة من نتائج التقييم.

(3) يمكن أن يشمل الاستعراض، من جملة أمور أخرى، ما يلي:

- إيفاد بعثة رصد وتقييم لأنشطة مختارة يمولها الصندوق.
- كفاءة استخدام الأموال في إطار المرفق الاحتياطي لمواجهة الأزمات وفقاً لمعايير الأهلية المعتمدة من مجلس الأمناء بالنسبة للمرفق.
- فعالية معايير أهلية المرفق الاحتياطي لمواجهة الأزمات.
- أداء الصندوق في ضوء الأولويات والأهداف الواردة في نواذ الصندوق.
- تأثير وكفاءة أنشطة الصندوق الممولة.
- أداء مديري الصناديق.

- (4) قد تشمل عملية استعراض فريق التقييم المستقل تفاعلات مع مراجعي الحسابات الداخليين للاتحاد الأفريقي ومجلس مراجعي الحسابات الخارجيين وأي مراجعي حسابات خارجيين مستقلين يعينهم مجلس الأمناء، ولن يوفر فريق التقييم المستقل تحقفاً مستقلاً للبيانات المالية للصندوق، ولكن يجوز له التحقق بشكل مستقل في أي مسائل تتعلق بالمخالفات أو التجاوزات المالية إذا أصدر مجلس الأمناء تعليمات بذلك.

تقديم تقارير عن الدروس المستفادة

- (1) يتعين تقديم الدروس المستفادة مباشرة إلى مجلس الأمناء ولجنة الإدارة التنفيذية. وستقدم أمانة صندوق السلم الدعم الإداري والتنسيقي.

- (2) لن يكون فريق التقييم المستقل ملزماً بتغيير أي تقارير تقييم بناء على أسئلة وتعليقات صادرة من مجلس الإدارة التنفيذية أو مجلس الأمناء، وسينشر تقرير فريق التقييم المستقل منضمناً الأجزاء الثلاثة التالية:
- التقرير الرئيسي الصادر عن فريق التقييم المستقل.
 - تعليقات مجلس الإدارة التنفيذية مرفقة كملحق.

• تعليقات مجلس الأمناء مرفقة كملحق.

(3) ينبغي أن تعود نتائج التقييم بالفائدة على مرحلة التصميم والمشاريع الممولة الجارية، مما يسهم في تحسين جودة الأنشطة الممولة، فضلاً عن استخدامها كتدابير تصحيحية.

(4) لتيسير هذه العملية، تقوم أمانة إدارة الشؤون السياسية والسلام والأمن وأمانة صندوق السلام بدمج تقرير التقييم في عملية الميزنة والتخطيط. ويجب أن تكون الخطط مصحوبة بملاحظات تشير بوضوح إلى التغييرات التي أدخلت بسبب التوصيات الواردة في تقرير التقييم.

(5) بينما يسعى فريق التقييم المستقل للحفاظ على استقلاليته، سيتواصل مع الأمانة العامة والشركاء الفنيين والشراكة الأوسع نطاقاً لصندوق السلام، حسب الاقتضاء، لضمان تقاسم الدروس المستفادة والتوصيات والملاحظات المستمدة من استعراض صندوق السلام على نطاق واسع.

الوظيفة الاستشارية

(1) يجوز لفريق التقييم المستقل تقديم المشورة الفنية إلى مجلس الأمناء أو أي من لجانها بناء على طلب مجلس الأمناء على أساس مخصص.

(2) كجزء من الوظيفة الاستشارية المنوطة به وبموافقة مجلس الأمناء، يجوز لفريق التقييم المستقل تقديم المشورة والتوجيه الفنيين إلى الأمانة العامة والشؤون السياسية والسلام والأمن بشأن التركيز الاستراتيجي والسلامة الفنية والبرامج والمشاريع من أجل تحقيق الأثر الفعال والاستدامة.

ب. العضوية

(1) إن فريق التقييم المستقل هو مجموعة محايدة ومستقلة من الخبراء الذين يعملون في لجان الاستعراض حسب الحاجة. ويعمل أعضاء فريق التقييم المستقل بصفتهم الشخصية والفنية، ولا يمثلون صاحب العمل أو الحكومة أو أي كيان آخر.

- (2) ينبغي أن يتألف فريق التقييم المستقل من ثلاثة عشر (13) عضواً على الأقل: (أ) عضوان من كل إقليم من الأقاليم الخمسة في أفريقيا لا تمثلها الدول الأعضاء التي يمثلها مجلس الأمناء، (ب) عضو واحد من البنك الأفريقي للتنمية، (ج) عضو واحد من البنك الأفريقي للاستيراد والتصدير، (د) وعضو واحد من البنك الدولي.

مجالات الخبرة والكفاءات والمهارات

- (1) يجب أن تعكس عضوية فريق التقييم المستقل بشكل جماعي، المساواة بين الجنسين والتمثيل الجغرافي، بما في ذلك الخبراء من جميع الأقاليم الخمسة للاتحاد الأفريقي.

- (2) يجب أن يتمتع أعضاء فريق التقييم المستقل بخبرة فنية قوية فيما يتعلق بالسياقات البرنامجية والتشغيلية والنظم والهيكلية للسلم والأمن والاستثمار الاستراتيجي والتمويل المستدام وخبرة مثبتة في مجال:

- الوساطة والدبلوماسية الوقائية؛
- عمليات السلم والأمن؛
- الاستدامة والانتقال، القيمة مقابل المال، آليات التمويل ال مبتكرة، والشراكات؛
- إدارة التمويل والاستثمار؛
- وضع وتنفيذ وإدارة وتقييم و / أو استعراض البرامج على المستوى القطري و / أو الإقليمي؛
- المشتريات؛ و
- تعبئة الموارد.

- (3) أدرجت في المرفق أمثلة على معايير اختيار أعضاء فريق التقييم المستقل من حيث المستويات المطلوبة من الخبرة والمؤهلات التعليمية.

الأهلية

- (1) سيطلب من المتقدمين إلى فريق التقييم المستقل إبداء الاهتمام بالانضمام إلى الفريق قبل النظر في عضوية فريق التقييم المستقل.

(2) لا يحق لأعضاء مجلس الأمناء والمشاركين الذين يقدمون عروضهم في اجتماعات مجلس الأمناء وأعضاء الأمانة العمل في فريق التقييم المستقل إلا بعد سنتين من انتهاء خدماتهم.

اختيار وتعيين أعضاء فريق التقييم المستقل

(1) يتم اختيار أعضاء فريق التقييم المستقل من خلال عملية تنافسية قائمة على الجدارة ومنفتحة وتميز بالشفافية.

(2) تضطلع الأمانة بما يلي:

- الإعلان عن طلبات الترشيح على موقع الاتحاد الأفريقي ووسائل التواصل الاجتماعي ومن خلال المنشورات القارية والدولية الشهيرة العالية التداول والانتشار بين المرشحين المرغوبين؛
- إعداد تقرير عن عملية الاختيار وتقديمه إلى مجلس الأمناء؛ و
- استشارة مجلس الأمناء بشأن المرشحين الموصى بهم.

(3) يضطلع مجلس الأمناء بما يلي:

- المشاركة في القائمة المختصرة لطلبات المرشحين؛
- المشاركة في المقابلات مع المرشحين ال مدرج أسمائهم في القائمة المختصرة؛ استعراض
- التقرير الخاص بعملية الاختيار؛
- اقتراح تدابير تصحيحية، إذا كان التقرير غير مرض؛ و
- تقديم توصية لرئيس الاتحاد الأفريقي لتعيين المرشحين المستوفين للشروط.

(4) يعين رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي أعضاء فريق التقييم المستقل بناء على توصية مجلس الأمناء.

(5) وتعين المؤسسات ذات الصلة خبي ا"ر واحدا من البنك الأفريقي للتنمية، وبنك التصدير والاستيراد الأفريقي والبنك الدولي بالتشاور مع رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي.

مدة الولاية

- (1) بمجرد اختيار أعضاء فريق التقييم المستقل للعمل في لجنة الاستعراض، يتم تعيينهم على أنهم "أعضاء فريق التقييم المستقل" وهم مؤهلون للعمل لمدة أربع سنوات من تاريخ أول استعراض رسمي (افتراضي أو حضوري) يشاركون فيه.
- (2) إثر انتهاء فترة الخمس سنوات المقررة، يجوز لرئيس فريق التقييم المستقل تمديدتها لمدة سنتين إضافيتين، ينق عليها على أساس فردي استنادا إلى معايير الأداء وعمليات المداولات التي يحددها فريق التقييم المستقل وبموافقة لجنة الإدارة التنفيذية. ويسمح هذا التمديد بالانتقال التدريجي لأعضاء لجنة الإدارة التنفيذية والانتقال الفعال للحفاظ على الذاكرة المؤسسية عبر فترات التخصيص. ويجب إبلاغ لجنة الإدارة التنفيذية بكل هذه التمديدات من خلال تقديم تقارير منتظمة من قبل رئيس فريق التقييم المستقل.

ج. الحوكمة

- (1) يرفع فريق التقييم المستقل تقاريره إلى مجلس الأمناء وهو مسؤول أمامه.
- (2) يتحمل فريق التقييم المستقل مسؤولية تنظيم عمله وعملياته الداخلية وفقا لهذه الاختصاصات، مع الاستفادة بكفاءة وفعالية من الإنجازات والدروس المستفادة.
- (3) تقدم أمانة صندوق السلم الدعم للأمانة والخدمات الإدارية وخدمات إدارة الميزانية إلى فريق التقييم المستقل. وتتولى أمانة صندوق السلم تنسيق تفاعلات فريق التقييم المستقل مع مجلس الأمناء ومجلس الإدارة التنفيذية، ونشر النتائج والتوصيات الصادرة عن فريق التقييم المستقل.

اختيار قيادات فريق التقييم المستقل

- (1) ينتخب أعضاء فريق التقييم المستقل العاملين رئيساً ونائبين للرئيس من بين أعضائهم، مما يشكل قيادة فريق التقييم المستقل. تتولي قيادة فريق التقييم المستقل فترة مدتها أربع سنوات أو حتى انتخاب خليفتها (خلفائها). وإذا دعت الحاجة، يكون للجنة الإدارة التنفيذية سلطة تمديد أو إنهاء فترة الرئيس و / أو نائب الرئيس لفترة محدودة لضمان انتقال القيادة بشكل منظم.
- (2) إذا انتخب عضو عامل في فريق التقييم المستقل رئيساً أو نائباً للرئيس في العامين الأخيرين من خدمته كعضو عامل في فريق التقييم المستقل، سيتم تمديد فترة ولاية عضو فريق التقييم المستقل المنتخب تلقائياً لتغطية فترة خدمته كرئيس و/أو نائب رئيس. ولا يجوز لرئيس فريق التقييم المستقل أو لأي نائب لرئيس الفريق الترشح لولاية ثانية. ومع ذلك، يحق لأي من نائبي الرئيس الترشح لمنصب رئيس فريق التقييم المستقل.
- (3) عند انتخاب قيادة فريق التقييم المستقل، يتم تشجيع أعضاء فريق التقييم المستقل العامل على النظر فيما إذا كان فريق القيادة يعكس تنوع العضوية.

تعيين الجهات المختصة

- (1) ستقوم قيادة فريق التقييم المستقل بتعيين بعض أعضاء فريق التقييم المستقل كجهات مختصة رئيسية لقيادة بعض المواضيع المحددة ومسارات العمل (الجهات المختصة لفريق التقييم المستقل).
- (2) يتم اختيار الجهات المختصة لفريق التقييم المستقل من قبل قيادة فريق التقييم المستقل وفقاً لمجالات الخبرة الفنية ذات الصلة.

خطة العمل والميزانية

(1) تضع قيادة فريق التقييم المستقل أولوياتها وخطة عملها والميزانية الخاصة بها سنويا بالتعاون مع الأمانة. ويشمل ذلك النظر في مسار استعراضات فريق التقييم المستقل المقرر إجراؤها في العام المقبل، والتوجهات والاحتياجات الناشئة التي ستتطلب مشاركة فريق التقييم المستقل في وظيفته الاستشارية، فضلا عن الجوانب التشغيلية اللازمة للأداء الأمثل لولايتة.

(2) ستتم الموافقة على الميزانيات السنوية لفريق التقييم المستقل وخطط العمل ذات الصلة من قبل مجلس الأمناء ولجنة الإدارة التنفيذية قبل تقديمها كجزء من عملية ميزانية الاتحاد الأفريقي من قبل الأمانة. وسيضمن مجلس الأمناء أن تكون الموارد المخصصة لفريق التقييم المستقل كافية لتنفيذ خطط عمله المعتمدة.

الإشراق والمساءلة الخاصة بفريق التقييم المستقل

(1) سيضع فريق التقييم المستقل مجموعة من مؤشرات الأداء الرئيسية التي تستند إلى البيانات ذات الأولوية والتي توفر على أساس سنوي تقييما شاملا لأداء فريق التقييم المستقل، باستخدام نهج نوعي وكمي، يغطي جميع مجالات ولايتة.

(2) تماشيا مع دوره الرقابي، سيقوم مجلس الأمناء باستعراض التقييم، وتقييم فعالية فريق التقييم المستقل في الوفاء باختصاصاته، والاستجابة بناء على ذلك، بما في ذلك تقديم ملاحظات حول مؤشرات الأداء الرئيسية المستخدمة في عملية التقييم.

(3) سيقوم فريق التقييم المستقل بالتماس التوجيه من مجلس الأمناء ولجنة الإدارة التنفيذية حسب الحاجة لتصويب المسارات وتعزيز أداء وفعالية فريق التقييم المستقل في الوفاء بولايتة.

مصادر المعلومات

(1) يعد الاستعراض الفني الذي يضطلع به فريق الخبراء المستقل عملية مستقلة وشفافة تستند إلى استعراضات صارمة ومنضبطة وبرنامجية للوثائق لتقييم أداء صندوق السلام، بما في ذلك تحديد ما إذا كانت البرامج في وضع يمكنها من تحقيق أكبر أثر.

(2) وتستعرض التقييمات مصادر المعلومات التالية، من جملة أمور أخرى وهي:

- سياسات الصندوق وأطره وخطوطه التوجيهية وخططه السنوية وميزانياته وتقاريره ومحاضر هيكل إدارة الصندوق؛
- تقارير واردة من المشروعات والعمليات التي تنفذها إدارة الشؤون السياسية والسلام والأمن؛
- التقارير الواردة من الإدارات والأجهزة الأخرى التابعة للاتحاد الأفريقي عن تجربتها مع الصندوق.
- التقارير الواردة من مجلس الأمناء ولجانه.
- التقارير الواردة من أصحاب المصلحة المعنيين (الدول الأعضاء، والمجموعات الاقتصادية الإقليمية، والمنظمات الإقليمية، والشركاء الدوليين، والمؤسسات العالمية المتعددة الأطراف)؛
- الميزانية المنفقة مقابل الأهداف والمخرجات والنتائج.
- أي معلومات أخرى يطلبها فريق التقييم المستقل للوفاء بولايته.

اجتماعات فريق التقييم المستقل

(1) قد تدعو قيادة فريق التقييم المستقل إلى عقد اجتماعات لمناقشة استعراضات فريق التقييم المستقل والمشاريع الأخرى. وسيجري فريق التقييم المستقل استعراضاته من خلال اجتماعات حضورية، أو اجتماعات افتراضية أو مزيج من الاثنين معا.

(2) إثر التقييم الذي يقوده أعضاء فريق التقييم المستقل المشارك في الاستعاضات ذات الصلة، ستيسر قيادة فريق التقييم المستقل بقدر الإمكان توفير المخرجات والتوصيات من خلال مداوات الفريق، وضمان عملية صنع قرار موضوعية وشفافة وتستند إلى الأدلة ورفع التقارير إلى مجلس الأمناء ولجنة الإدارة التنفيذية.

(3) إذا قرر رئيس فريق التقييم المستقل أنه لا يمكن التوصل إلى نتائج الاستعراض وتوصياته من خلال مداوات فريق التقييم المستقل، فيمكنهم تيسير القرار من خلال آليات داخلية إضافية. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز لفريق التقييم المستقل أن يطلب معلومات إضافية من الأمانة أو المنفذين أو الشركاء الغنيين، حسب الاقتضاء.

هـ. الأتعاب والتكاليف التشغيلية

- (1) سيحصل أعضاء فريق التقييم المستقل العاملين على أتعاب مقابل الخدمات ال مقدمة، بالإضافة إلى أي نفقات سفر، وسيتم تحديد مبلغ الأتعاب وأي مكافآت إضافية وفقاً لسياسات الاتحاد الأفريقي المعمول بها.
- (2) يتم إشراك قيادة فريق التقييم المستقل الأمانة في الإعداد الشامل لميزانية فريق التقييم المستقل الذي سيوافق عليها مجلس الأمناء ومجلس الإدارة التنفيذية لتقديمها لاحقاً من خلال عملية الميزانية العادية.
- (3) يتم سداد أجور أعضاء فريق التقييم المستقل وأنشطته من الموارد المالية لصندوق السلام.

و. إنهاء العضوية

- (1) يمكن إنهاء عضوية فريق التقييم المستقل عند الاستقالة الطوعية المقدمة من العضو. ويمكن لرئيس فريق التقييم المستقل أيضاً أن يطلب من أحد الأعضاء التنحي عن فريق التقييم المستقل قبل نهاية فترة ولايته البالغة خمس سنوات (أو فترة تمديد الولاية) بناء على عمليات تقييم الأداء القوية لفريق الخبراء المستقل، أو في حالة انتهاك الأخلاقيات المعمول بها أو قواعد وسياسات تضارب المصالح.
- (2) بمجرد انتهاء مدة خدمة عضو فريق التقييم المستقل، يتم تعيين أعضاء فريق التقييم العاملين على أنهم "أعضاء سابقين في فريق التقييم المستقل" ولا يمكن أن يكونوا أعضاء مرة أخرى في الفريق حتى انقضاء ثلاث سنوات على الأقل منذ آخر مشاركة لهم، ما لم يطلب رئيس الفريق خلاف ذلك إذا لزم الأمر لسد الفجوة.

المبادئ الأخلاقية وتضارب المصالح

(1) يتعين على أعضاء فريق التقييم المستقل وحياد فريق التقييم المستقل. إظهار معايير عالية من النزاهة والسلوك الأخلاقي ودعم استقلالية

(2) يتعهد أعضاء فريق التقييم المستقل بالتزام السرية في أداء واجباتهم، ويطلب منهم التوقيع على التعهد بالسرية قبل بدء العمل كأعضاء في فريق التقييم المستقل.

(3) يتوقع من أعضاء فريق التقييم المستقل ملء استمارات الإفصاح:

- يتعين على كل عضو من أعضاء فريق التقييم المستقل ملء الاستمارة الخاصة بتضارب المصالح وتقديمها إلى الأمانة قبل بدء عمله ضمن فريق التقييم المستقل.
- طوال فترة العضوية، يجب على أعضاء فريق التقييم المستقل الإفصاح عن جميع حالات تضارب المصالح الفعلية أو المحتملة أو المفترضة لرئيس فريق التقييم المستقل ولجنة الإدارة التنفيذية.
- يتعين على قيادة فريق التقييم المستقل الإفصاح عن جميع حالات تضارب المصالح الفعلية أو المحتملة أو المفترضة التي قد تكون كتابة ورفعها إلى لجنة الإدارة التنفيذية لاتخاذ قرار بشأنها.

التاسع. الدول الأعضاء المؤهلة للتقديم

الطلبات من الدول الأعضاء التالية مؤهلة للتقديم

الوسطى أفريقيا

- غينيا جمهورية، الديمقراطية الكونغو جمهورية، الكونغو جمهورية، تشاد جمهورية، الكاميرون جمهورية، بروندي جمهورية الديمقراطية وبرينسيب تومي ساو جمهورية، الغابون جمهورية، الاستوائية

الجنوبية أفريقيا

- ناميبيا جمهورية، موزمبيق جمهورية، مالاوي جمهورية، ليسوتو مملكة، إسواتيني مملكة، بوتسوانا جمهورية، أنغولا جمهورية زيمبابوي جمهورية، زامبيا جمهورية

الغربية أفريقيا

- بيساو غينيا جمهورية، غينيا جمهورية، غانا جمهورية، غامبيا جمهورية، الأخضر الرأس جمهورية، فاسو بوركينا، بنين جمهورية، توغو جمهورية، سيراليون جمهورية، السنغال جمهورية، النيجر جمهورية، مالي جمهورية، ليبيريا جمهورية

الطلبات تقديم

- الإلكتروني البريد إلى والشهادات لها المتقدم الوظيفة توضح التي التحفيز رسالة، الذاتية سيرهم تقديم المهتمين المتقدمين على يجب PFS@africa-union.org
- 2025 مارس 12 في (أفريقيا شرق بتوقيت) الليل منتصف هو الإنترنت عبر الطلبات لتقديم موعد آخر

للتقديم مؤهلة التالية الأعضاء الدول من الطلبات

الخبرة المطلوبة	مجالات الأداء
<p data-bbox="721 247 846 285">سنوات الخبرة</p> <p data-bbox="245 310 846 537">خبرة لا تقل عن 15 عاما في مؤسسة متعددة الأطراف للسلم والأمن أو مؤسسة مالية متعددة الأطراف، من بينها 10 سنوات على الأقل على المستوى الإداري.</p> <p data-bbox="678 615 846 653">المؤهلات العلمية</p> <p data-bbox="277 678 846 982">أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير كحد أدنى في مجال المحاسبة أو المالية أو التخصصات ذات الصلة، وأن يكون لديه عضوية هيئة محاسبة مهنية معترف بها دوليا مثل (CA، CPA، ACCA، CIMA، إلخ).</p>	<p data-bbox="1300 247 1463 285">1. الإدارة المالية</p>
<p data-bbox="721 1035 846 1073">سنوات الخبرة</p>	<p data-bbox="1349 1035 1463 1073">2. الاستثمار</p>

<p>ألا تقل سنوات الخبرة عن 15 سنة في إدارة صناديق الاستثمار</p> <p>المؤهلات العلمية</p> <p>أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير في إدارة الاستثمار / الخدمات المصرفية أو درجة البكالوريوس وشهادة المحلل المالي المعتمد مجتمعة.</p>	
<p>سنوات الخبرة</p> <p>ألا تقل سنوات الخبرة عن 15 سنة في تخطيط ومراقبة وتقييم مشاريع السلم والأمن، من بينها عشر سنوات على الأقل على مستوى الإدارة داخل منظمة كبيرة في سياق دولي.</p> <p>المؤهلات العلمية</p> <p>أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير كحد أدنى في الإدارة، أو إدارة الأعمال، أو إدارة المشاريع، أو العلوم الاجتماعية، أو أي مجال ذي صلة. وستكون الشهادة المهنية في إدارة المشاريع وإدارة البرامج مثل PMP وPRINCE وما إلى ذلك ميزة إضافية.</p>	<p>3. الرصد والتقييم</p>
<p>سنوات الخبرة</p> <p>ما لا يقل عن 15 عامًا من المعرفة والخبرة في تعبئة الموارد داخل منظمة كبيرة في سياق دولي / متعددة الأطراف، من بينها 10 سنوات على الأقل من العمل على مستوى الإدارة.</p>	<p>4. تعبئة الموارد</p>

<p style="text-align: center;">المؤهلات العلمية</p> <p>أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير في التسويق، أو الاتصالات، أو إدارة الأعمال، أو العلوم الاجتماعية، أو الإدارة العامة، أو العلاقات الدولية، أو الاتصالات، أو غيرها من المجالات ذات الصلة.</p>	
<p style="text-align: center;">سنوات الخبرة</p> <p>أن يكون لديه خبرة لا تقل عن 15 عامًا في المحاسبة في مؤسسة كبيرة ذات صلة بالسلم والأمن، من بينها 10 سنوات عمل على الأقل في مناصب عليا أو في الإدارة.</p> <p style="text-align: center;">المؤهلات العلمية</p> <p>أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير في</p>	<p style="text-align: right;">5. المحاسبة</p>

المحاسبة أو المالية. ويمكن قبول درجة المستوى الأول مع
توافر شهادة محاسب قانوني أو محاسب عام معتمد بدلا
من الدرجة المتقدمة. إن الحصول على شهادات مهنية
إضافية مثل (CISA، CFE)
يعتبر ميزة إضافية.